

## ٢- صاحب السوق (المحتسب) في قرطبة في عهدي الإمارة والخلافة

د.عبد الجبار محسن

[dr.jabbar\\_mu@yahoo.com](mailto:dr.jabbar_mu@yahoo.com)

### المقدمة

تعد الحسبة (صاحب السوق) أحد معالم الحضارة العربية الإسلامية والتميزة بالروح الإنسانية والحس بالمسؤولية الإدارية التي تهدف إلى تحقيق الأمن والطمأنينة والعيش الكريم للجميع .

وهي وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله استناداً لقوله تعالى: (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ) ،وبذلك شملت جميع نواحي الحياة الدينية والدنيوية وما ترتب على ذلك من أخلاق وقيم ومعاملات .

تشير المصادر التاريخية إلى ظهور بواذر الحسبة (صاحب السوق ) منذ عهد الرسول (ص) فقد كان يتفقد أحوال السوق وما يجري فيه من معاملات بنفسه ، وتبع مسيرته الخلفاء الراشدون ،ثم استمرت في النمو والتطور خلال العصر الأموي ، حتى تبلور نظامها بشكل واضح في العصر العباسي .

انتقل نظام الحسبة من بغداد الى الحواضر الإسلامية الأخرى ،فاستعملوا مصطلح المحتسب باستثناء دولة الأندلس، التي هي امتداد للدولة الأموية في الشام ،فابقوا على مصطلح (العامل على السوق) أو (صاحب السوق ) الذي كان يستعمله الأمويون في دمشق .

كانت أسواق مدينة قرطبة في الأندلس تخضع للرقابة المباشرة من قبل صاحب السوق ، وصارت تعرف منذ عهد الإمارة (بولاية السوق ) ويطلق على متوليها (صاحب السوق ) ، وذلك لان أكثر عمله إنما يكون في الأسواق.

شملت مهام صاحب السوق في قرطبة مختلف جوانب الحياة ،وعلى رأسها الجوانب الاقتصادية ، وذلك لمساسها بحياة الناس اليومية والمعيشية ،كالبيع والشراء والغش والموازين والمكايل والنقود ، فضلاً عن النواحي الاجتماعية والدينية والصحية.لكل ذلك صار لصاحب السوق مكانة مهمة تلي مكانة القاضي.

وتناول البحث: مفهوم الحسبة في اللغة والاصطلاح ،ونشأتها وتطورها،وصفات متوليها ، ومكانته ، وأعوانه، وواجباته،وصلاحياته.

### أولاً: الحسبة

لغةً: اسم من الاحتساب، كالعدة من الاعتداد والاحتساب، في الأعمال الصالحات، وعن المكروهات، وهو البدار إلى طلب الأجر وتحصيله بالسلم والصبر، واستعمال أنواع البر، والقيام بها على الوجه المرسوم فيها، طلباً للثواب المرجو منها<sup>(١)</sup>، وقيل: هو حسن التدبير في الأمر الناظر فيها<sup>(٢)</sup>.

(١) ابن منظور، لسان العرب، ج ١، ص ٣١٥؛ الزبيدي، تاج العروس، ج ٢، ص ٢٧٩.

(٢) ابن فارس، مقاييس اللغة، ج ٢، ص ٦٠.

**اصطلاحاً:** هي الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه، والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله، وأمره متعين على المحتسب بحكم الولاية، وهو في حق المسلمين عامة فرض كفاية<sup>(٣)</sup>، أي إذا قام به البعض سقط عن الباقيين.

أما ابن خلدون<sup>(٤)</sup> فيعرفها بأنها ((وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الذي هو فرض على القائم بأمر المسلمين، يعين لذلك من يراه أهلاً له... ويبحث عن المنكرات ويعزز ويؤدب على قدرها، ويحمل الناس على المصالح العامة في المدينة...)). إذا هي رقابة الدولة عن طريق صاحب السوق، في المجال الاقتصادي والاجتماعي والديني، تسير ضمن مبادئ الإسلام، تهدف لتحقيق العدالة وإقامة الأمن والنظام انطلاقاً من السوق<sup>(٥)</sup>.

والحسبة عمل مشروع أكتسب شرعيتها الدينية من قوله: ﴿ **وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ** ﴾<sup>(٦)</sup>، والدين صفة ملازمة للحسبة في الدولة الإسلامية لأنها أولى النظم الإسلامية ظهوراً<sup>(٧)</sup>. وبما أن السوق تمثل شريان الحياة في المدن ويرتق أغلب الناس عليها لم يهمل الرسول (ﷺ) ذلك بل باشر الحسبة بنفسه ومن إرشاداته في السوق أنه مر على رجل يبيع القمح فأدخل يده الشريفة فيها فنالت أصابعه بللاً، فقال: (( ما هذا يا صاحب الطعام؟ ))، قال: أصابته السماء يا رسول الله، قال: (( أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس، من غش فليس مني ))<sup>(٨)</sup>، وعين النبي (ﷺ) من ينوب عنه بمراقبة أسواق المدينة<sup>(٩)</sup> ومكة المكرمة<sup>(١٠)</sup>، وأهتدى بهديه خلفاء المسلمين (رضي الله عنهم) لينالوا شرفاً بها لكونها ((من قواعد الدين وقد كان أئمة الصدر الأول يباشرونها بأنفسهم لعموم صلاحها وجزيل ثوابها))<sup>(١١)</sup>، ولا ينالها إلا العدول من أعيانهم<sup>(١٢)</sup>، لتصبح بمر السنين من أعظم الدواوين وليس بعد خطة القضاء أشرف من خطة الحسبة<sup>(١٣)</sup>.

**ثانياً: نشأتها وتطورها في قرطبة**

<sup>(٣)</sup>الماوردي، ابوالحسن علي بن محمد بن محمد (ت، ٤٥٠هـ/١٠٥٨م)، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دار الحديث (القااهرة، ت. ب)، ص ٣٤٩؛ ابو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف (ت، ٤٥٨هـ/١٠٦٦م)، الأحكام السلطانية، صححه: محمد حامد، دار الكتب العلمية (بيروت، د.ت)، ص ٢٨٤.

<sup>(٤)</sup>المقدمة، ص ٢٤٧.

<sup>(٥)</sup>السامرائي، صاحب السوق، ص ٦٧-٦٨.

<sup>(٦)</sup>سورة ال عمران، الآية/١٠٤.

<sup>(٧)</sup>بروفنسال، محاضرات، ص ٨٥.

<sup>(٨)</sup>مسلم، ابو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت، ٢٦١هـ/٨٧٥م)، صحيح مسلم، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء التراث العربي (بيروت، د.ت)، ج ١، ص ٩٩، رقم (١٠٢).

<sup>(٩)</sup>ابن عساكر، ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (ت، ٥٧١هـ/١١٧٥م)، تاريخ دمشق، دار الفكر (د. م)، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، ج ٢٩، ص ٥٣.

<sup>(١٠)</sup>ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد (ت، ٤٦٣هـ/١٠٧٠م)، الاستيعاب في معرفة الاصحاب، تح: علي محمد، دار الجيل (بيروت، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م)، ج ٢، ص ٦٢١.

<sup>(١١)</sup>الماوردي، الاحكام السلطانية، ص ٣٧٣.

<sup>(١٢)</sup>القلقشندي، صبح الأعشى، ج ٣، ص ٥٥٨.

<sup>(١٣)</sup>الجرسيقي، عمر بن عثمان بن عباس (ت، ١٢٠هـ/٧٦٠م)، رسالة في آداب الحسبة، منشور ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، تح: ليفي بروفنسال، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للأثار الشرقية (القااهرة، ١٣٧٤هـ/١٩٥٥م)، ص ١١٩.

لم تكن أسواق قرطبة بمنأى عن أسواق المدن الإسلامية الأخرى إذ أنها كانت تخضع للرقابة المباشرة من قبل الدولة مبدئين عناية بالغة بها وأفردوا لها خطة تلي القضاء شرفاً<sup>(١٤)</sup>.

وتعرف في قرطبة منذ عهد الإمارة (بولاية السوق)<sup>(١٥)</sup>، أو بـ(أحكام السوق)<sup>(١٦)</sup>، ومما يعزز المصطلح الأخير أن أقدم كتاب يختص بالأسواق عنوانه (أحكام السوق)<sup>(١٧)</sup>، ويطلق على متولي الحسبة في قرطبة بـ(صاحب السوق)<sup>(١٨)</sup>، ومما يعلل ذلك أنه ((كان أكثر عمله ونظره إنما كان يجري في الأسواق من غش وخديعة وتفقّد مكيال وميزان وما شبه ذلك))<sup>(١٩)</sup>، وأكثر تخصصاً في النواحي الاقتصادية<sup>(٢٠)</sup>، وذلك راجع لأهمية الأسواق وعظيم مكانتها لدى حكام قرطبة، وكذلك لاتساعها مما تطلب تخصيص موظف يديرها بكتب ويراقب أحوالها.

وعلى الرغم من تداول المصادر مصطلح صاحب السوق في قرطبة، قبل إمارة عبد الرحمن الأوسط (٢٠٦-٢٣٨هـ/٨٢١-٨٥٢م) الذي يعزى إليه استحداث ولاية السوق في قرطبة إذ ((ميز ولاية السوق عن أحكام الشرطة المسماة بولاية المدينة))<sup>(٢١)</sup>، كما أن المصادر اطلقت على صاحب المدينة والشرطة صاحب السوق في قرطبة<sup>(٢٢)</sup> فإذا كانت الشرطة هي نفسها تعني ولاية السوق والمدينة، ندرك من ذلك أهمية خطة السوق، وأن السيطرة على الأسواق وديمومة استمرارها ومزاولة الناس أعمالهم، له دليل قطعي على استتباب الوضع الأمني للمدينة، لذلك هي أول منصب أحدثه عبد الرحمن الداخل عند دخوله قرطبة سنة (١٣٨هـ/٧٥٥م)<sup>(٢٣)</sup>.

وتشير الروايات إلى أن سوق قرطبة كان يشرف عليه موظف قبل عهد الأمير عبد الرحمن الأوسط (٢٠٦-٢٣٨هـ/٨٢١-٨٥٢م) يعرف بصاحب السوق، إذ جاء ذكره في معرض حديث ابن حيان<sup>(٢٤)</sup> عن كيفية عزل الأمير الحكم الربضي، إذ كان صاحب السوق حينها وهو موسى بن سالم الخولاني، من بين المتواطئين في المؤامرة لعزل الأمير الحكم الربضي (١٨٠-٢٠٦هـ/٧٩٦-٨١٢م) فصلبه سنة (١٨٩هـ/٨٠٥م)، وذكر أيضاً أن سواد أهل قرطبة استغلوا غياب الحكم الربضي ((وتداعوا إلى صاحب السوق))، وذلك سنة (١٩٥هـ/٨١١م)<sup>(٢٥)</sup>.

<sup>(١٤)</sup> الجرسيفي، رسالة في آداب الحسبة، ص ١١٩.

<sup>(١٥)</sup> ابن سعيد المغربي، المغرب في حلى المغرب، ج ١، ص ٤٦؛ ابن عذاري، البيان المغرب، ج ٢، ص ١٦٦.

<sup>(١٦)</sup> ابن حيان، المقتبس، مكي، ص ٢٨٨؛ ابن بسام الشنتري، الذخيرة، ج ١، ص ٥١؛ لسان الدين بن الخطيب، الإحاطة، ج ١، ص ٢٦١.

<sup>(١٧)</sup> ويرجع تأليف هذا الكتاب إلى الفقيه القرطبي يحيى بن عمر بن عمر الكناني الذي رحل إلى إفريقية واستوطن القيروان وكانت وفاته

سنة (٢٨٩هـ/٩٠٢م): ينظر: ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ج ٢، ص ١٨١.

<sup>(١٨)</sup> ابن عذاري، البيان المغرب، ج ٢، ص ١٤٤.

<sup>(١٩)</sup> النباهي، أبو الحسن بن عبد الله بن الحسن المالقي الأندلسي (ت ٧٧٦هـ/١٣٧٤م)، تاريخ قضاة الأندلس المسمى كتاب المرقبه العليا فيمن يستحق

القضاء والفتيا، دار الأفاق الجديدة (بيروت)، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م)، ص ٥؛ الونشريسي، المعيار، ج ١٠، ص ٧٧.

<sup>(٢٠)</sup> أبو مصطفى، تاريخ الأندلس الاقتصادي، ص ٣١٣.

<sup>(٢١)</sup> ابن حيان، المقتبس، مكي، ص ٢٨٨-١٨٩؛ ابن سعيد المغربي، المغرب في حلى المغرب، ج ١، ص ٤٦.

<sup>(٢٢)</sup> ابن حيان، المقتبس، مكي، ص ١٢١-١٢٢؛ ابن عذاري، البيان المغرب، ج ٢، ص ٧٢.

<sup>(٢٣)</sup> مجهول، أخبار مجموعه، ص ٨٤.

<sup>(٢٤)</sup> المقتبس، مكي، ص ١٢٦، ١٢٤.

<sup>(٢٥)</sup> ابن عذاري، البيان المغرب، ج ٢، ص ٧٢.

### ثالثاً: مكانة صاحب السوق

كان صاحب السوق يتمتع بمكانة سامية في ظل حكم بني أمية وذلك لدوره البارز في ضبط الأمن داخل العاصمة قرطبة.

ويتميز صاحب السوق بشخصية مزجت بين الدين والسياسة أعطته القدرة على أن يوفق بين السلطة والناس وتآلف قلوبهم مستنداً إلى قوله تعالى: ﴿ **ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ** ﴾<sup>(٢٦)</sup>، كما أن الدولة كانت على دراية بأن صاحب السوق هو الباب الذي (( إذا أحكم ربطه صلح به العالم والرئيس والناس أجمعون ))<sup>(٢٧)</sup>، والدليل على ذلك أن الأمير الحكم الربضي (١٨٠-٢٠٦هـ/٧٩٦-٨١٢م) عندما شكى إليه أحد جلسائه شدة صاحب السوق، قال له: (( هذا قوة لملكانا... ))<sup>(٢٨)</sup>، وكذلك غصَّ الأمير عبد الرحمن الأوسط (٢٠٦-٢٣٨هـ/٨٢١-٨٥٢م) الطرف عما فعله صاحب السوق بغلمان القصر وأمرهم بالتحفظ منه<sup>(٢٩)</sup>.

ولأهمية صاحب السوق، فإنه يأتي بالمقام الثاني بعد القاضي لكونه (( لسان القاضي وحاجبه ووزيره وخليفته وإن أعتذر القاضي فهو يحكم مكانه فيما يتعلق به وبخطته ))<sup>(٣٠)</sup>. ويؤكد ذلك ابن سهل<sup>(٣١)</sup> أن صاحب السوق من الحكام الستة الذين تجري على أيديهم الأحكام في قرطبة. وأعرب الماوردي<sup>(٣٢)</sup> أيضاً بقوله: (( وأعلم أن الحسبة واسطة بين القضاء وأحكام المظالم ))، بل إنهم جعلوا لها قوانين وقواعد يدرسونها كالقواعد الفقهية، (( لأنها عندهم تدخل في جميع المبتاعات وتتفرع إلى ما يطول ذكره ))<sup>(٣٣)</sup>، ومن الشواهد أن الأمير محمد (٢٣٨-٢٧٣هـ/٨٥٢-٨٨٦م) منح صاحب السوق إبراهيم بن الحسين صلاحيات واسعة دون الرجوع إليه<sup>(٣٤)</sup>، ومنها أن رجلاً اشترى حماراً وجد فيه عيب فشكى للخليفة الناصر (٣٠٠-٣٥٠هـ/٩١٣-٩٦١م) فأمر بتوبيخه، قائلاً: (( تجاوزت القاضي وأهل السوق إلى الخليفة في هذه المسألة... ))<sup>(٣٥)</sup>، وهذه الشواهد وغيرها لدليل واضح على مكانة صاحب السوق في قرطبة واهتمام المسؤولين به اعترافاً بفضله.

وعلى الرغم من استقلال منصب صاحب السوق في قرطبة كخطة قائمة بذاتها، إلا أنه يسند أحياناً خطة الشرطة ومثال ذلك، أن الأمير محمد (٢٣٨-٢٧٣هـ/٨٥٢-٨٨٦م) حين ولّى محمد بن الحارث بن أبي سعيد (ت، ٢٦٠هـ/٨٧٣م) خطة السوق أسند إليه خطة الشرطة<sup>(٣٦)</sup>، وكذلك أسند الخليفة المستنصر (٣٥٠-٣٦٦هـ/٩٦١-٩٧٧م) الشرطة إلى صاحب السوق أحمد بن نصر (ت، ٣٧٠هـ/٩٨٠م)<sup>(٣٧)</sup>.

(٢٦) سورة النحل، الآية/١٢٥.

(٢٧) ابن عيود، رسالة في القضاء والحسبة، ص ٢١.

(٢٨) ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ج ١، ص ٤١٤.

(٢٩) الخشني، أخبار الفقهاء، ص ١١١-١١٢.

(٣٠) ابن عيود، رسالة في القضاء والحسبة، ص ٢٠.

(٣١) وهي: القضاء، والشرطة، والمظالم، والرد، والمدينة، والسوق: ينظر: ديوان الاحكام الكبرى، ص ٢٧-٢٨.

(٣٢) الاحكام السلطانية، ص ٣٥٢.

(٣٣) المقرئ، نفع الطيب، ج ١، ص ٢١٩.

(٣٤) الخشني، قضاة قرطبة، ص ٢٠٧-٢٠٨.

(٣٥) ابن سعيد المغربي، المغرب في حلى المغرب، ج ١، ص ١٨٥.

(٣٦) ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ج ٢، ص ١٠.

(٣٧) ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ج ١، ص ٦٢-٦٣.

وهكذا نجد أن هنالك ارتباط وثيق بين الخطتين لجمعهما بين النظر شرعي وديني وزجر سياسي سلطاني<sup>(٣٨)</sup>، يعطي صاحب السوق صلاحيات واسعة.

#### رابعاً: تولية ومرتب صاحب السوق

يتم تولية صاحب السوق من قبل الأمير أو الخليفة والشواهد على ذلك منها:

أن صاحب السوق أدب أحد غلمان الأمير عبد الرحمن الأوسط (٢٠٦-٢٣٨هـ/٨٢١-٨٥٢م) فأحتج عليه حاشية الأمير، فبرر صاحب السوق فعله، بقوله: ((انما فعله به الأمير لأنه إذ ولّاني أمرني بتنفيذ الحق وتغيير المنكر على كل الناس ولم يستثني علي... فلا حجة علي... وأبي [الامير] أن يعزله))<sup>(٣٩)</sup>. وأما الأمير محمد فقد ولي إبراهيم بن الحسين ومنحه الإذن بما يلزم من الصلاحيات دون الرجوع إليه<sup>(٤٠)</sup>، ومنها أيضاً أن الخليفة الناصر (٣٠٠-٣٥٠هـ/٩١٣-٩٦١م) الذي أنتهج سياسة إدارية تمثلت بتغيير ولاية الخطط بقرطبة ومنها خطة السوق حسب الروايات التاريخية التي ذكرها ابن حيان<sup>(٤١)</sup>، وابن عذاري<sup>(٤٢)</sup>، وولي الحاجب المنصور (٣٦٦-٣٩٢هـ/٩٧٦-١٠٠١م) والي السوق من قبله<sup>(٤٣)</sup> وهكذا.

لكن ابن عبدون<sup>(٤٤)</sup> يشير إلى أن توليته وعزله يكون من قبل القاضي معللاً ذلك بقوله: (( لتكون للقاضي حجة عليه إن أراد أن يعزله أو يبقيه ))، وربما هذا رأيه كما علل أو ربما كان ذلك قبل انفصال خطة السوق عن الخطط الأخرى وهو ما يؤكد ابن خلدون<sup>(٤٥)</sup> أن الحسبة كانت في بداية دولة الإمارة تابعة لولاية القاضي (( يولي فيها باختياره ثم لما انفردت وظيفة السلطان عن الخلافة وصار نظره عاماً في أمور السياسة اندرجت [الحسبة] في وظائف الملك وأفردت بالولاية ))، ومن هذا النص يثبت لنا أن صاحب السوق كانت له خطة مستقلة يستمد توجيهاته من الإدارة العليا في قرطبة المتمثلة بالأمير أو الخليفة.

وأما المرتب الذي يتقاضاه صاحب السوق في كل شهر فيقدر بثلاثين ديناراً، وذلك في إمارة عبد الرحمن الأوسط (٢٠٦-٢٣٨هـ/٨٢١-٨٥٢م)<sup>(٤٦)</sup>، إلا إننا لا نملك معلومات عما كان يتقاضاه من مرتب في عهد الخلافة أو عندما يسند إليه مناصب أخرى كالشرطة أو القضاء لأن المصادر لم تسعفنا بذلك.

#### خامساً: آداب وصفات صاحب السوق

كان يشترط فيمن يتولى هذه الوظيفة أن يتحلى بصفات وخصائص تميزه عن غيره حتى يستطيع القيام بعمله على خير وجه، فمنها.

١- أن يكون رجلاً مسلماً، حراً، بالغاً، عاقلاً، عدلاً، قادراً على إدارة الأمور<sup>(٤٧)</sup>.

<sup>(٣٨)</sup> الخلف، نظم حكم الأميين ورسومهم، ج ٢، ص ٨٤٤.

<sup>(٣٩)</sup> الخشني، اخبار الفقهاء، ص ١١٢.

<sup>(٤٠)</sup> الخشني، قضاة قرطبة، ص ٢٠٧-٢٠٨.

<sup>(٤١)</sup> المقتبس، شالميتا، ج ٥، ص ٣٥٥، ٣٧٦، ٤٢٨.

<sup>(٤٢)</sup> البيان المغربي، ج ٢، ص ١٦٤، ١٦٦، ١٦٧، ١٧١.

<sup>(٤٣)</sup> النباهي، تاريخ قضاة الأندلس، ص ٨١.

<sup>(٤٤)</sup> رسالة في القضاء والحسبة، ص ٢٠.

<sup>(٤٥)</sup> المقدمة، ص ٢٤٧.

<sup>(٤٦)</sup> ابن حيان، المقتبس، مكي، ص ٢٨٨-٢٨٩؛ ابن سعيد المغربي، المغرب في حلى المغرب، ج ١، ص ٤٦.

<sup>(٤٧)</sup> الماوردي، الاحكام السلطانية، ص ٣٥٠؛ أبو حامد الغزالي، محمد بن محمد (ت، ٥٠٥هـ/١١١١م)، أحياء علوم الدين، دار المعرفة (بيروت، د.ت)،

ج ٢، ص ٣١٢؛ ابن الاخوة، معالم القرية، ص ٧.

٢- أن يكون عارفاً بأصناف الصناعات والمعاش وحيل الباعة، إذ بذلك يتوصل إلى معرفة الغش والتدليس التي يمارسها بعض أصحاب الحرف والصناعات والتجار<sup>(٤٨)</sup>.

٣- أن يكون عالماً فقيهاً من أهل الفطنة والاجتهاد ملماً بأحكام الشريعة<sup>(٤٩)</sup>، محنكاً، نبيلاً، وأن يكون حازماً لا تأخذه في الله لومة لائم، عفيفاً، غنياً نزيه النفس، لا يميل ولا يرتشي لأنه لا يهاب إلا من كان له مال<sup>(٥٠)</sup>.  
عارفاً بجزيئات الأمور، وطبائع الناس، وذو أناة وحلم وتيقظ وفهم ووقار، لمعرفة ما يطلب منه في الإصلاح والتغيير مستمداً ذلك من السلطان<sup>(٥١)</sup>.

٥- أن يكون مواظباً على السنّة، ملازماً لسنن الفطرة، وأن يكون من شيمته الرفق، ولين القول، وطلاقة الوجه، وسهولة الأخلاق عند أمره الناس، ونهيه فإن ذلك أبلغ في استمالة القلوب<sup>(٥٢)</sup>.

فضلاً عما كان يتصف به صاحب السوق بقرطبة من صفات خُلقيّة وأخلاقيّة، كما أن ((خطّة الاحتساب... عندهم موضوعة في أهل العلم والفطن، وكأن صاحبها قاضي))<sup>(٥٣)</sup>.

#### سادساً: أعوان صاحب السوق في قرطبة

**الأعوان (الشُرط):** لا يمكن لصاحب السوق أن يلم بأمر السوق في قرطبة دون شُرط وعيون تراقب ما يدور في السوق. وخطّة الشرطه كانت تُسند لصاحب السوق فيخضع تحت إمرته عناصر الشرط إذ علمنا أن صاحب السوق كان يضرب بالسوط وينفي المخالفين للنظام إلى خارج المدينة أو إلى السجن<sup>(٥٤)</sup>. وكان صاحب السوق يسير في الأسواق ومعه أعوانه ومعهم ميزان يتفحص من خلاله موازين وصنجات أصحاب الأسواق<sup>(٥٥)</sup>، ويطلق عليهم أحياناً حراس السوق<sup>(٥٦)</sup>. وعُرف عن الحاجب المنصور (٣٦٦-٣٩٢هـ/٩٧٦-١٠٠١م) في أيامه أنه كان يراقب الأمور عن كثب وله ((عيون بالليل والنهار، لا يقع أمر من الأمور حتى يعلم به))<sup>(٥٧)</sup>، ويتصف الأعوان بالأخلاق الحميدة التي تميزهم عن غيرهم منها العطف والسكينة والابتعاد عن الرذيلة<sup>(٥٨)</sup>.

**الأمناء:** وكان لكل سوق أو صنعة عرفاء وأمناء، وهذا يمثل خضوع أسواق العاصمة قرطبة إلى تنظيم هرمي يمثل قمته الإدارية صاحب السوق. مثال ذلك أمين سوق الغزل، ومهمته الفصل في القضايا التي تحدث بالسوق الذي يشرف عليه<sup>(٥٩)</sup>.

<sup>(٤٨)</sup> الجرسيفي، رسالة في آداب الحسبة، ١٢٠.

<sup>(٤٩)</sup> الماوردي، الاحكام السلطانية، ص ٣٥١؛ ابن الاخوة، معالم القرية، ص ٩.

<sup>(٥٠)</sup> ابن عبدون، رسالة في القضاء والحسبة، ص ٢٠؛ الشيزري، نهاية الرتبة، ص ١٠.

<sup>(٥١)</sup> الجرسيفي، رسالة في آداب الحسبة، ص ١٢٠.

<sup>(٥٢)</sup> ابن الاخوة، معالم القرية، ص ١٣-١٤.

<sup>(٥٣)</sup> المقرئ، نفح الطيب، ج ١، ص ٢١٨.

<sup>(٥٤)</sup> الخشني، اخبار الفقهاء، ص ١١٢.

<sup>(٥٥)</sup> المقرئ، نفح الطيب، ج ١، ص ٢١٨-٢١٩.

<sup>(٥٦)</sup> القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج ٣، ص ٣٣١.

<sup>(٥٧)</sup> النباهي، تاريخ قضاة الأندلس، ص ٨٠.

<sup>(٥٨)</sup> ابن عبدون، رسالة في القضاء والحسبة، ١٢.

<sup>(٥٩)</sup> ابن سعيد المغربي، المغرب في حلى المغرب، ج ١، ص ١٨٥.

ويجب أن يكون الأمين أو العريف عالماً خبيراً بالحرفة ودقائق أمورها ومن أهلها لأنه يمثل أصحاب الحرفة أمام صاحب السوق ويرجعون إليه في كثير من أمورهم<sup>(٦٠)</sup>، ومن هؤلاء عريف الخياطين<sup>(٦١)</sup>، والبنائين<sup>(٦٢)</sup> وغيرهم وهؤلاء لاشك لهم دور في الحفاظ على أمن السوق وبالتالي استقرار أحوال المدينة وتحسن أحوال الصناع لضمان أموالهم من أي اعتداء<sup>(٦٣)</sup>.

٣. **وظيفة الإفتاء في سوق قرطبة:** وهي وظيفة الغرض منها تمشية الأمور الإدارية في الأسواق وتذكير الناس وإرشادهم وتحذيرهم من البيوع الفاسدة، وأغلب المفتين أصحاب مهن يقبون بألقاب المهن التي يمارسونها، أي أنهم ذوي دراية بأهل الصنائع والحرف والتجار، ومن هؤلاء: علي بن محمد العطار (ت، ٣٠٦هـ/ ٩١٨م) كان يفتي بسوق قرطبة أيام الأمير عبد الله (٢٧٥-٣٠٠هـ/ ٨٨٨-٩١٣م)<sup>(٦٤)</sup>، ومحمد بن فيصل الحداد (ت، ٣٢٧هـ/ ٩٣٨م) كان مفتياً بسوق قرطبة<sup>(٦٥)</sup>، وأحمد بن هلال بن زيد العطار (ت، ٣٦٤هـ/ ٩٧٤م) كان مفتياً في سوق قرطبة<sup>(٦٦)</sup>، وكذلك يوسف بن سموأل الدقاق، كان يفتي بسوق قرطبة<sup>(٦٧)</sup>، ويقصد هذه المجالات عوام الناس والمحترفين ليتعلموا أمور إدارة السوق<sup>(٦٨)</sup>، ويمارس هؤلاء المفتين في كتابة الوثائق والعقود بين الناس في السوق<sup>(٦٩)</sup>.

٤. **مجلس صاحب السوق وعدته:** كان صاحب السوق يتصف مع علمه بأمر الدين بالشدة وإرهاب ضعفاء النفوس، وله عدة معلومة: كالعصا والسوط والدرّة والطرطور ويحملها معه حتى يراها الناس ليهابوا سطوته<sup>(٧٠)</sup>، فضلاً عن الأعوان والأمناء. فكان محمد بن خالد صاحب السوق يحمل عصاه يؤدب بها<sup>(٧١)</sup>، وأما إبراهيم بن حسين فكان من شدته أن يجلس في مجلس في السوق وبين يديه عدد من المصلوبين<sup>(٧٢)</sup>، وربما يحدث مثل هذا لصاحب السوق لثقة الأمير به بأنه أهلاً بأن يقيم الحدود أو عندما يتولى الخطتين السوق والشرطة.

#### سابعاً: واجبات صاحب السوق

- 
- (٦٠) ابن عيّدون، رسالة في القضاء والحسبة، ص ٢٤؛ أبو مصطفى، تاريخ الأندلس الاقتصادي، ص ٢٧٣.
- (٦١) ابن حيان، المقتبس، مكي، ص ١٦٢.
- (٦٢) ابن عذاري، البيان المغرب، ج ٢، ص ٩٦؛ المقري، أزهار الرياض، ج ٢، ص ٢٧٠.
- (٦٣) مؤنس، فجر الأندلس، ص ٤٩٤.
- (٦٤) ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ج ١، ص ٣٥٦.
- (٦٥) الخشني، أخبار الفقهاء، ص ١٨١؛ ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ج ٢، ص ٤٩؛ القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج ٦، ص ١١٨.
- (٦٦) ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ج ١، ص ٥٨-٥٩.
- (٦٧) ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ج ٢، ص ٢٠٥.
- (٦٨) ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ج ٢، ص ٨٣.
- (٦٩) الخشني، أخبار الفقهاء، ص ١٨١.
- (٧٠) الشيزري، نهاية الرتبة، ص ١٠٨.
- (٧١) الخشني، أخبار الفقهاء، ص ١١١.
- (٧٢) ويشير الخشني ان رجلاً من قرطبة اتوا الى صاحب السوق ابراهيم بن حسين بن عاصم (ت، ٢٦٣هـ/ ٨٧٦ م) ومعهم شاب وكان بين يدي صاحب السوق عدداً من المصلوبين فأشار الاخير الى احد الرجال ما يستحق هذا الشاب فأشار الرجل الى المصلبين فأمره صاحب السوق الشاب بعد ان ذهب الرجال بأن يكتب وصيته ثم امر بإعدامه: بنظر: الخشني، قضاة قرطبة، ص ٢٠٨.

شملت مهام صاحب السوق مختلف جوانب الحياة الاقتصادية، والاجتماعية، والدينية.١- الجانب الاقتصادي: وعمله يكمن في مراقبة عملية البيع والشراء والمكاييل والموازين ويتطلع إلى صنجاته وأن يطبع عليها<sup>(٧٣)</sup>. ويسير في السوق ويحمل ميزانه للتأكد من سلامتها<sup>(٧٤)</sup>. ومن ثم مراقبة الأسعار ومنع الاحتكار والتخزين ولاسيما عند حاجة السكان لها<sup>(٧٥)</sup>. وعلى الرغم من اختلاف الفقهاء والعلماء في التسعير<sup>(٧٦)</sup> إلا أن اللحم والخبز كان معلوم الوزن والسعر<sup>(٧٧)</sup>. وذلك لكون الخبز من قوت البلد ولايمكن الاستغناء عنه لذلك شددت الدولة في الحفاظ على وزنه وسعره مراعاة للسكان<sup>(٧٨)</sup>، ومنع التجار من تلقي جالبي القمح عند أبواب المدينة أو الفنادق وأن ينزل بها أصحابها إلى السوق ليراهم الجميع<sup>(٧٩)</sup>.

ومنها أيضاً مراقبة النقود المتداولة في الأسواق والتأكد من سلامتها من التذليس والتزييف<sup>(٨٠)</sup>، ومنع المدين من المماطلة في الدين لأن فيها ضرر على تنمية الأموال<sup>(٨١)</sup>، وينهى عن البيوع المحرمة كبيع الملامسة، والغرر<sup>(٨٢)</sup>، والمنابذة<sup>(٨٣)</sup>، والنجش<sup>(٨٤)</sup>، وسائر أنواع التذليس والربا التي تمارس في السوق<sup>(٨٥)</sup>، وأن يراقب عمل الحرفيين من الصاغة والحاكة والصباغين والقصارين وأن يولي الثقات منهم حفاظاً على أموال الناس من الخيانة ومراقبة عمل الأطباء والصيداللة؛ لأنها تتعلق ب حياة الإنسان<sup>(٨٦)</sup>، كما أنه يعمل على تنظيم أصحاب الحرف والصناع كلاً على حده لئلا يختلط الجيد بالرديء والطيب بالخبيث<sup>(٨٧)</sup>.

**ب- الجانب الاجتماعي:** يجب على صاحب السوق مراعاة العادات الاجتماعية للسكان منها منع المتسكعين من الباعة والمتجولين من دخول الأحياء، وذلك لوضع حد لأصحاب النفوس الضعيفة من كشف عورات المنازل<sup>(٨٨)</sup>، ومنع مخالطة النساء بالرجال في الأعياد والمحافل<sup>(٨٩)</sup>، حتى لا يحدث ما لا يحمد عقباه<sup>(٩٠)</sup>، ومنع الجلوس في الطرقات لغير حاجة، وفسح

<sup>(٧٣)</sup> الماوردي، الاحكام السلطانية، ص ٣٦٨؛ ابن عبد الرؤوف، رسالة في آداب الحسبة، ص ١٠٦-١٠٧.

<sup>(٧٤)</sup> المقري، نفع الطيب، ج ١، ص ٢١٨-٢١٩.

<sup>(٧٥)</sup> ابن عمر، احكام السوق، ص ١٧.

<sup>(٧٦)</sup> ابن عبد الرؤوف، رسالة في آداب الحسبة، ص ٨٨-٨٩.

<sup>(٧٧)</sup> المقري، نفع الطيب، ج ١، ص ٢١٩.

<sup>(٧٨)</sup> السامرائي، صاحب السوق، ص ٧١.

<sup>(٧٩)</sup> ابن عمر، احكام السوق، ص ١٧؛ ابن عبد الرؤوف، رسالة في آداب الحسبة، ص ٨٨-٨٩.

<sup>(٨٠)</sup> ابن عمر، احكام السوق، ص ٢٧؛ ابن الأخوة، معالم القرية، ص ٧٠.

<sup>(٨١)</sup> ابن خلدون، المقدمة، ص ٢٤٧.

<sup>(٨٢)</sup> بيع الغرر: وهو بيع مجهول كبيع السمك في الماء وبيع الطير في الهواء او بيع كل شيء مجهول: ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ج ٥، ص ١٤.

<sup>(٨٣)</sup> بيع المنابذة: وهو أن يقول أحدهما لصاحبه بعتك هذا الثوب الذي معي بالذي معك فإذا نبذته إليك فقد وجب البيع: ينظر: الشيرازي، نهاية الرتبة،

ص ١٣٣.

<sup>(٨٤)</sup> النجش: هو أن يرفع المبيع ثمن السلعة أكثر من ثمنها وليس في نفسه اشتراؤها فيقتدي به غيره: ينظر: مالك بن انس، الإمام أبي عبد الله مالك بن

انس الأصبحي(ت، ١٧٩هـ/٧٩٥م)، موطأ الإمام مالك، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي (مصر، د.ب)، ج ٢، ص ٦٨٤.

<sup>(٨٥)</sup> ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد(ت، ٧٥١هـ/١٣٥٠م)، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، تح: محمد جميل غازي، مطبه

المديني(القاهرة، د.ت)، ص ٣٥١.

<sup>(٨٦)</sup> الماوردي، الاحكام السلطانية، ص ٣٧٠.

<sup>(٨٧)</sup> ابن عبدون، رسالة في القضاء والحسبة، ص ٤٣.

<sup>(٨٨)</sup> الجرسيفي، رسالة في آداب الحسبة، ص ١٢٢-١٢٣.

<sup>(٨٩)</sup> ابن عبد الرؤوف، رسالة في آداب الحسبة، ص ٧٤.

<sup>(٩٠)</sup> الطرطوشي، الحوادث والبدع، ص ٧٤-٧٥.



الطرق أمام المارة ومنع أصحاب المحال من إخراج مساطبهم في الطرق وتضييقها، ومنع من رش طرق الأسواق بالماء؛ لأنها تضر المارة<sup>(٩١)</sup>، والحكم على أصحاب المباني المتداعية للسقوط بهدمها لمنع ضررها على الناس<sup>(٩٢)</sup>، ويأمر أصحاب الأفران بإقامة أنابيب لمنع الدخان من إيذاء الناس داخل أحياء قرطبة<sup>(٩٣)</sup>، وأبعاد أصحاب الحرف القذرة عن الأحياء السكنية مراعاة لنفوس الناس<sup>(٩٤)</sup>. والمحافظة على الأخلاق<sup>(٩٥)</sup>، ومنع الصباغين من نشر الثياب المصبوغة المبلولة على الطريق لكي لا تلحق الضرر بملابس الناس<sup>(٩٦)</sup>، وكذلك الحطّابين يمنعوا من دخول السوق وأن يكون لهم سوق خاص بهم<sup>(٩٧)</sup>.

ت- الجانب الديني: ومن واجبات صاحب السوق أن يأمر الناس بأداء الصلاة في أوقاتها والحفاظ على صلاة الجمعة<sup>(٩٨)</sup>، بل وإخراج الناس من الفنادق والحمامات لأدائها<sup>(٩٩)</sup>، ومحاربة أهل البدع<sup>(١٠٠)</sup>، والحفاظ على مقابر المسلمين ومنع كل ما يضر بالموتى<sup>(١٠١)</sup>، ومراعاة مواطن العبادة ومنع البيع فيها حفاظاً على نظافتها<sup>(١٠٢)</sup>، والضرب على يد المعلمين في الكتاتيب عند إفراطهم في ضرب الصبيان<sup>(١٠٣)</sup>، ومنع شرب الخمر وأراقنتها وزجر من يبيعهها<sup>(١٠٤)</sup>. ولا يمكن أن تحصى واجبات ومهام صاحب السوق فهو في الجملة يعد المنظم الحقيقي للحياة الاقتصادية والاجتماعية في المدينة بصفة دنية<sup>(١٠٥)</sup>.

### ثامناً: صلاحيات صاحب السوق

يملك صاحب السوق صلاحيات واسعة فكان يؤدب بالسوط، والسجن إذ يبعث بهم إلى السجن وينفي خارج البلد<sup>(١٠٦)</sup>، كما أعطي صلاحية في إقامة الحدود والصلب بعد المحاكمة وإثبات الشهود وإصدار العقوبات بلا مشاورة ولا أوامر من حاكم<sup>(١٠٧)</sup>. ويستمد صاحب السوق صلاحياته من الأمير أو الخليفة لذلك استخدموا الشدة والحزم، ولا سيما في أوقات الأزمات الاقتصادية<sup>(١٠٨)</sup>، ولدينا شواهد على هذه الحالة فيعاقب من أساء ولو كان من غلمان الأمير فالعباس بن قرعوس صاحب السوق

<sup>(٩١)</sup> الجرسيفي، رسالة في آداب الحسبة، ص ١٢٤؛ ابن الاخوة، معالم القرية، ص ٧٩.

<sup>(٩٢)</sup> ابن خلدون، المقدمة، ص ٢٤٧.

<sup>(٩٣)</sup> الخشني، قضاة قرطبة، ص ١٦٦؛ مؤنس، فجر الأندلس، ص ٤٨٢.

<sup>(٩٤)</sup> ابن عبد الرؤوف، رسالة في آداب الحسبة، ص ٩٠.

<sup>(٩٥)</sup> بروفنسال، محاضرات، ص ٨٦.

<sup>(٩٦)</sup> ابن عبد الرؤوف، رسالة في آداب الحسبة، ص ١١١.

<sup>(٩٧)</sup> ابن عيدون، رسالة في القضاء والحسبة، ص ٥٩.

<sup>(٩٨)</sup> ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم (ت، ٧٢٨هـ/١٣٢٦م)، الحسبة في الإسلام، دار الكتب العلمية (بيروت، د.ت)، ص ١٦-١٧.

<sup>(٩٩)</sup> ابن عبد الرؤوف، رسالة في آداب الحسبة، ص ٧٥-٧٦.

<sup>(١٠٠)</sup> ابن الأخوة، معالم القرية، ص ١٨١.

<sup>(١٠١)</sup> الجرسيفي، رسالة في آداب الحسبة، ص ١٢٣.

<sup>(١٠٢)</sup> ابن عبد الرؤوف، رسالة في آداب الحسبة، ص ٧٣.

<sup>(١٠٣)</sup> ابن خلدون، المقدمة، ص ٢٤٧.

<sup>(١٠٤)</sup> ابن الأخوة، معالم القرية، ص ١٩٥.

<sup>(١٠٥)</sup> بروفنسال، محاضرات، ص ٨٤-٨٥.

<sup>(١٠٦)</sup> ابن حيان، المقتبس، مكي، ص ٤٠٠.

<sup>(١٠٧)</sup> الخشني، قضاة قرطبة، ص ٢٠٨.

<sup>(١٠٨)</sup> خابط، الاحوال الاجتماعية والاقتصادية، ص ٣١٩.

في أيام الأمير الحكم الرضي(١٨٠-٢٠٦هـ/٧٩٦-٨١٢م)ضرب غلام لسعيد الخير(٢٤٠هـ/٨٥٤م) وكسر ما يحمله من شراب رغم اعتراف الغلام أنها للأمير وشجع الأمير فعله هذا<sup>(١٠٩)</sup>.وأما صاحب السوق في إمارة عبد الرحمن الأوسط(٢٠٦-٢٣٨هـ/٨٢١-٨٥٢م) فإنه ضرب أحد الغلمان بالسوط فأكتفى الأمير بالاحتفاظ منه لأنه يستمد تعليماته من الأمير<sup>(١١٠)</sup>، كما أن صاحب السوق أدب أحد الشعراء إذ ضربه ثلاثمائة سوط بعدد أبيات قصيدته وأودعه السجن<sup>(١١١)</sup>.وفي أيام الأمير محمد(٢٣٨-٢٧٣هـ/٨٥٢-٨٨٦م)أعطي صاحب السوق صلاحيات القضاء إذ أنه كان يصلب المسيء دون الرجوع إلى القضاء وذلك لتفشي الفساد في الأسواق بسبب القحط<sup>(١١٢)</sup>، وفي أيامه أيضاً هدم صاحب السوق حوانيت بني قتيبة حسب اجتهاده<sup>(١١٣)</sup>. وفي أيام الأمير عبد الله(٢٧٥-٣٠٠هـ/٨٨٨-٩١٣) أستحسن فعل صاحب السوق بتأديب أحد غلمانه فمنحه مناصب اخرى<sup>(١١٤)</sup>. وفي أيام الخليفة الناصر(٣٠٠-٣٥٠هـ/٩١٣-٩٦١م)أمر صاحب السوق بمزولة أعمال أخرى كجلب الأخشاب من المدن الأخرى لاستخدامها بالبناء<sup>(١١٥)</sup>. وفي أيام الخليفة المستنصر(٣٥٠-٣٦٦هـ/٩٦١-٩٧٧م)أمر صاحب السوق بتوسعة شوارع الأسواق في السوق الشرقية المقامة على المحجة العظمى وهدم الحوانيت المضيق لها بعد تعويض أهلها لينفسح الطريق أمام الناس<sup>(١١٦)</sup>، وأسند اليه قضاء كورة جيان<sup>(١١٧)</sup>. وتمتع صاحب السوق في خلافة المستنصر بصلاحيات واسعة منحه خطة السوق والشرطة وقضاء جيان طيلة مدة خلافته.

وأما في عصر الفتنة فإن صاحب السوق فقّد صلاحياته وأصبحت ولايته شكلية جسداً بلا روح<sup>(١١٨)</sup>، فكان الشطار يسلبون دون رادع، فقد سلبت الحوانيت في حريق سنة(٤٠١هـ/١٠١٠م) من قبل العبيد دون رادع<sup>(١١٩)</sup>، وفي خلافة علي بن حمود<sup>(١٢٠)</sup> رأى من يسلب أملاك الناس فنزل بنفسه فضرب غلام بالسيف لسلبه حمل عنب ووضع رأسه على الحمل ليردع به الآخرين<sup>(١٢١)</sup>.

<sup>(١٠٩)</sup> ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، ج ١، ص ٤١٤.

<sup>(١١٠)</sup> الخشني، اخبار الفقهاء، ص ١١١-١١٢.

<sup>(١١١)</sup> ابن حيان، المقتبس، مكّي، ص ٤٠٠.

<sup>(١١٢)</sup> القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج ٤، ص ٢٥٤-٢٥٥.

<sup>(١١٣)</sup> الخشني، قضاة قرطبة، ص ١٢٧.

<sup>(١١٤)</sup> الخلف، نظم حكم الأمويين ورسومهم، ج ٢، ص ٨٥٤.

<sup>(١١٥)</sup> ابن حيان، المقتبس، شالميتا، ج ٥، ص ١٧٦.

<sup>(١١٦)</sup> ابن حيان، المقتبس، الحجّي، ص ٦٧-٧١، ٦٨؛ فكري، قرطبة في العصر الإسلامي، ص ١٧١.

<sup>(١١٧)</sup> ابن حيان، المقتبس، الحجّي، ص ١٠٠-١٠١.

<sup>(١١٨)</sup> ابن بسمام الشنتريني، الذخيرة، ج ١، ص ٥١.

<sup>(١١٩)</sup> ابن عذاري، البيان المغرب، ج ٣، ص ١٠٧؛ خلاف، قرطبة الإسلامية، ص ٢٩٨.

<sup>(١٢٠)</sup> علي بن حمود تسمى بالخلافة عند استيلائه على قرطبة وانتزعها من الامويين سنة (٤٠٧هـ/١٠١٧م) وتلقب بالناصر وقتل على يد غلمانه

سنة(٤٠٨هـ/١٠١٨م): ينظر: الحميدي، جذوة المقتبس، ص ٢٢.

<sup>(١٢١)</sup> ابن بسمام الشنتريني، الذخيرة، ج ١، ص ٩٨.

## المصادر والمراجع

### القرن الكريم

#### أولاً: المصادر الأولية

- ابن الأبار، أبو بكر محمد بن عبد الله بن البلسني (ت، ٦٥٨هـ / ١٢٦٠م)  
التكملة لكتاب الصلة، تح: عبد السلام الهراس، دار الفكر (لبنان، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م).
- ابن الأخوة، محمد بن محمد بن أحمد بن أبي زيد القرشي (ت، ٧٢٩هـ / ١٣٢٩م)  
معالم القرية في طلب الحسبة، دار الفنون (كمبردج، د.ت).
- البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة (ت، ٢٥٦هـ / ٨٧٠م)  
صحيح البخاري، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (د.م، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م).
- ابن بسم الشنتريني، أبو الحسن علي (ت ١١٤٧هـ / ١١٤٧م)  
الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، تح: إحسان عباس، الدار العربية للكتاب (ليبيا، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م).
- ابن بشكوال : أبو القاسم خلف بن عبد الملك (ت، ٥٧٨هـ / ١١٨٢م)  
الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، عني بنشره وصححه وراجع أصله: السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، ط ٢ (د.م، ١٣٧٤هـ / ١٩٥٥م).
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم (ت، ٧٢٨هـ / ١٣٢٦م)  
الحسبة في الإسلام، دار الكتب العلمية (بيروت، د.ت).
- الجرسيقي، عمر بن عثمان بن عباس (ت، ٦هـ / ١٢م)  
رسالة في آداب الحسبة، منشور ضمن ثلاث رسائل أندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، تح: إلبغبيروفسال، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للأثار الشرقية (القاهرة، ١٣٧٤هـ / ١٩٥٥م).
- ابو حامد الغزالي، محمد بن محمد (ت، ٥٠٥هـ / ١١١١م)  
أحياء علوم الدين، دار المعرفة (بيروت، د.ت).
- الحميدي، محمد بن فتوح بن عبد الله الأزدي (ت، ٤٨٨هـ / ١٠٩٥م)  
جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس، الدار المصرية (القاهرة، ١٣٨٦هـ / ١٩٦٦م).
- ابن حيان، أبو مروان حيان بن خلف بن حسين القرطبي (ت ٤٦٩هـ / ١٠٧٦م)  
المقتبس من أبناء أهل الأندلس، تح: محمود علي مكي، مطابع الأهرام التجارية (القاهرة، ١٣٩١هـ / ١٩٧١م).
- الخشني، أبو عبد الله محمد بن الحارث بن أسد (ت، ٦٦١هـ / ٩٧١م)  
قضاء قرطبة، تح: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب اللبناني، ط ٢ (بيروت، ١٤١٠هـ / ١٩٨٩م).
- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد (ت، ٨٠٨هـ / ١٤٠٥م)  
مقدمة ابن خلدون، أعتنى به: هيثم جمعة هلال، مؤسسة المعارف (بيروت، ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م).
- ابن سعيد، أبو الحسن علي بن موسى الأندلسي (ت، ٦٨٥هـ / ١٢٨٦م)  
المغرب في حلى المغرب، تح: شوقي ضيف، دار المعارف (القاهرة، د.ت).
- الشنيزري، عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله (ت ٥٨٩هـ / ١١٩٣م)  
نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تح: الباز العربي، مطبعة لجنة لتأليف والنشر (القاهرة، ١٣٦٥هـ / ١٩٤٦م).
- ابن صاعد الأندلسي، أبو القاسم صاعد بن أحمد (ت، ٤٦٢هـ / ١٠٧٠م)  
طبقات الامم، نشره: الأب لويس سيخو اليسوعي، المطبعة الكاثوليكية للاباء اليسوعيين (بيروت، ١٣٣١هـ / ١٩١٢م).
- الطرطوشي، أبو بكر محمد بن محمد بن الوليد (ت، ٥٢٠هـ / ١١٢٦م)  
الحوادث والبدع، تح: علي بن حسن الحلبي، دار ابن الجوزي، ط ٣ (د.م، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م).
- عبد الرؤوف، أحمد بن عبد الله القرطبي (ت، ٤٢٤هـ / ١٠٣٣م)

في آداب الحسبة والمحتسب منشور ضمن ثلاث رسائل في الحسبة، تح: ليفي بروفنسال، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية(القاهرة، ١٣٧٤هـ/١٩٥٥م).

ابن عبدون، محمد بن حمد التجيبي(ت، ق ١٢هـ/١٢م)

رسالة في القضاء والحسبة، منشور ضمن ثلاث رسائل اندلسية في آداب الحسبة والمحتسب، تح: إلفيبروفنسال، مطبعة المعهد الفرنسي للآثار الشرقية (القاهرة، ١٣٧٤هـ/١٩٥٥م).

ابن عذاري، أبو عبد الله محمد بن محمد المراكشي(ت، ٦٩٥هـ/ ١٢٩٦م)

البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تح: ليفي بروفنسال، دار الثقافة، ط٣ (بيروت، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م).

ابن عساكر، ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله(ت، ٥٧١هـ/١١٧٥م)

تاريخ دمشق، دار الفكر (د. م، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م)، ج ٢٩، ص ٥٣.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد(ت، ٤٦٣هـ/١٠٧٠م)

الإستيعاب في معرفة الأصحاب، تح: علي محمد، دار الجيل (بيروت، ١٤١٢هـ/١٩١٢م).

ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا(ت ٣٩٥هـ/١٠٠٤م)

معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر (دم، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م).

ابن الفرضي، عبد الله بن محمد بن يوسف بن نصر الأزدي (ت، ٤٠٣هـ/١٠١٢م)

تاريخ علماء الأندلس، تح: السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، ط٢ (القاهرة، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م).

القاضي عياض، بن موسى اليحصبي(ت، ٥٤٤هـ/١١٤٩م)

ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تح: سعيد أحمد أعراب، مطبعة فضالة (المغرب، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م).

القلقشندي، احمد بن علي (ت، ٨٢١هـ/ ١٤١٨م)

صبح الاعشى في صناعة الانشاء، تح: يوسف علي طويل، دار الفكر (دمشق، ١٣٩٨هـ/ ١٩٨٧م).

ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد(ت، ٧٥١هـ/ ١٣٥٠م)

الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، تح: محمد جميل غازي، مطبه المدني (القاهرة، د.ت).

لسان الدين بن الخطيب، محمد بن عبد الله بن سعيد(ت، ٧٧٦هـ/ ١٣٧٣م)

الإحاطة في أخبار غرناطة، دار الكتب العلمية(بيروت، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م).

كتاب اعمال الاعلام فيمن يبيع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام، تح: ليفي بروفنسال، دار المكشوف، ط٢(بيروت، ١٣٧٥هـ/ ١٩٥٦م).

مالك بن أنس، الإمام أبي عبد الله مالك بن أنس الأصبحي(ت، ١٧٩هـ/٧٩٥م)

موطأ الإمام مالك، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي (مصر، د.ب).

الماوردي، ابو الحسن علي بن محمد بن محمد(ت، ٤٥٠هـ/١٠٥٨م)

الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دار الحديث ( القاهرة، د. ب).

مجهول

اخبار مجموعة في فتح الأندلس وذكر امرائها رحمهم الله والحروب الواقعة بينهم، تح: إبراهيم الابياري، دار الكتاب المصري، ط٢(القاهرة، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م).

مسلم، ابو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري(ت، ٢٦١هـ/٨٧٥م)

صحيح مسلم، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء التراث العربي (بيروت، د.ت).

المقري، شهاب الدين احمد بن محمد التلمساني (ت، ١٠٤١هـ/ ١٦٣٢م)

نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الطيب بن الخطيب، تح: إحسان عباس، دار صادر (بيروت، ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م).

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي(ت، ٧١١هـ/١٣١١م)

لسان العرب، دار صادر، ط٣ (بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م).

النباهي، ابو الحسن بن عبد الله بن الحسن المالقي الأندلسي (ت ٧٧٦هـ/١٣٧٤م)

تاريخ قضاة الأندلس او كتاب المرقبه العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا، دار الآفاق الجديدة(بيروت، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م).

الونشريسي، أبو العباس أحمد بن يحيى (ت، ١٥٠٨م/٩١٤هـ)

المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب، دار الغرب الإسلامي (بيروت، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م).

#### ثانياً: المراجع الحديثة

بروفنسال، إلفي

سلسلة محاضرات عامة في أدب الأندلس وتاريخها، تر: محمد عبد الهادي، المطبعة الأميرية (القاهرة، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م).

الخلف، سالم عبد الله

نظم حكم الامويين ورسومهم في الأندلس، عماد البحث العلمي بالجامعة الإسلامية (المدينة المنورة، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م).

مؤنس، حسين

فجر الأندلس دراسة في تاريخ الأندلس من الفتح الإسلامي إلى قيام الدولة الاموية (٧١١-٧٥٦م)، دار المناهل (بيروت، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م).

#### ثالثاً: البحوث الدوريات

السامرائي، عبد الجبار محسن

صاحب السوق في الأندلس، بحث منشور في مجلة كلية التربية، العدد السادس (الجامعة المستنصرية، بغداد، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م).